CCW/GGE/2007/WP.10 28 June 2007

ARABIC

Original: ENGLISH

فريق الخبراء الحكوميين للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

دورة عام ۲۰۰۷

جنیف، ۱۹-۲۲ حزیران/یونیه ۲۰۰۷

البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت

تطبيق وتنفيذ أحكام القانون الإنساني الدولي الحالية على ذخائر محددة يمكن أن تتسبب في وجود متفجرات من مخلفات الحرب، مع التركيز بصورة خاصة على الذخائر العينقودية، بما في ذلك العوامل التي تؤثر في موثوقيتها وخصائصها التقنية والتصميمية، قصد التقليل إلى أدنى حد من تأثير استعمال هذه الذخائر على البشر

الجوانب القانونية للذخائر العنقودية – إطار ممكن لتنفيذ القانون الإنساني الدولي – مشروع مقترحات

قدمته المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وآيرلندا الشمالية

١- يحكم القانون الإنساني الدولي استعمال القوة العسكرية. والقانون راسخ تماماً، لكن ربما كان من المستحسن النظر في كيفية تعزيز الامتثال عند استخدام القوة العسكرية، بما في ذلك استعمال الذخائر العنقودية.

٢- ومما قد يمهد السبيل إلى ذلك وضع إطار يساهم في تعزيز تنفيذ القانون الإنساني الدولي. وفيما يتعلق بالذخائر العنقودية، تحدر الإشارة إلى أنه لا يوجد قانون يحكم استعمالها تحديداً؛ فالقانون القائم يحكم استخدام جميع الأسلحة، يما فيها الذخائر العنقودية.

٣- فكيف يمكن لإطار أن يساعد الجيش على تنفيذ القانون بمزيد من الاتساق؟ هناك علاقة مباشرة بين القانون، على النحو المعبر عنه في مبادئ القانون الإنساني الدولي، واستخدام القوة. وهناك مراحل عدة تربط بين القانون نفسه والمسرحلة التي يطبَّق فيها في نزاع من النزاعات. والمراحل أدناه تشمل القضايا التي ستساعد على الامتثال. وهي في الوقت نفسه وفي معظم الحالات منفَّذة بالفعل لا تحتاج إلى شرح، لكن يحسنُن التذكير بها. فإن اعتُمدت، فربما احتاج استخدام القوة بواسطة أي منظومة أسلحة، بما فيها الذخائر العنقودية، إلى المزيد من التمحيص والاتساق.

إطار ممكن

٤- يمكن أن تشمل المراحل التي يتكون منها [مشروع] إطار ما يلي:

`١` تحديد مبادئ القانون الإنساني الدولي الواجبة التطبيق المتعلقة باستخدام القوة العسكرية وبالسلاح المعيَّن المستعمَل.

(A) GE.07-61901 040707 050707

- `٢` تحديد قانونية السلاح موضع النظر عبر مراجعة قانونية.
- ٣` التأكد من أن المذهب العسكري يعكس القانون المناسب.
- `٤` اعـــتماد دلــيل القــانون الإنســاني الــدولي (المعروف بـ "قانون النــزاعات المسلحة") كي يستخدمه الجيش.
 - ٥٠ التأكد من أن المعنيين بالتخطيط في الجيش يضعون القانون المناسب في الحسبان.
- `٦` وحـود إحـراءات للاسـتهداف يديرها موظفون مدرَّبون وتفضي إلى مبادئ توجيهية بشأن الاستهداف، تجيزها السلطات السياسية والقانونية المختصة.
 - ٧٠ التأكد من وجود "قواعد اشتباك" مناسبة تجيزها السلطات السياسية والقانونية المختصة.
- ` \ ` تدريب جميع أفراد الجيش في مجال القانون الإنساني الدولي وقواعد الاشتباك للتأكد من ألهم يستوعبون الالتزامات الإنسانية والقانونية ويمتثلون لها.
- `٩` ضـمان توافر المشورة القانونية في كل مرحلة مناسبة من المراحل المشار إليها آنفاً، بما في ذلك التدريب والعمليات.
- 1٠ و حــود آلــية للإنفاذ ضمن القانون المحلي قصد التحقيق في انتهاكات القانون الإنساني الدولي والتصدي لها كما ينبغي.

الأسلوب المقترح اتباعه

٥- ينبغي أن تساهم المراحل المذكورة أعلاه في معالجة أحد الشواغل الإنسانية المهمة؛ وإن هي طبقت على الصعيد العالمي، فإنها ستثمر نتائج ملموسة يستفيد منها الأشخاص الموجودون في مناطق النزاعات، ومن شألها أن تُعين أفراد الجيش على استيعاب التزاماقم الإنسانية وتساعدهم على تطبيق القانون باتساق في حالات القتال. وينبغي عدم التقليل من أهمية توفير تدريب سليم وشامل ومناسب في مجال القانون الإنساني الدولي لأن الجنود الشباب يركنون إلى شمولية ذلك التدريب، في حالات القتال المروّعة والمسببة للتوتر، لكي يتوافق سلوكهم وعملهم مع القانون. ويصدق هذا أيضاً على القادة المسؤولين عن إعطاء الأوامر باستخدام القوة.

7- ومن الأساليب المقترح اتباعها وضع إطار مقبول عالمياً لمساعدة الدول وقواها المسلحة على تطبيق القانون. وقد يشكل هذا الإطار أساساً لدليل عام لا "أفضل الممارسات" بجانب هذه المراحل العشر يساعد في مجالَي التدريب وإدارة العمليات.

_ _ _ _ _